الأمم المتحدة

S/2006/943

مجلس الأمن

Distr.: General
6 December 2006
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لأوغندا لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، أحيل إليكم طيه رد أوغندا على تقرير فريق الرصد المعني بالصومال، المقدم عملا بقرار مجلس الأمن ١٦٧٦ (٢٠٠٦) (انظر المرفق).

وأكون ممتنا لو أمكن تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فرانسيس ك. **بوتاجيرا**
الممثل الدائم

121206 121206 06-64551 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لأوغندا لدى الأمم المتحدة

رد حكومة أوغندا على تقرير فريق الرصد المعني بالصومال، المقدم عملا بقرار مجلس الأمن ١٦٧٦ (٢٠٠٦)

١ - مقدمة

ترحب حكومة أوغندا بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة من أجل إشاعة الاستقرار في الصومال. وتأسف حكومة أوغندا لأن الأمم المتحدة تلكأت في الاستجابة لطلب الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والاتحاد الأفريقي بشأن رفع الحظر على توريد الأسلحة إلى الصومال لتمهيد الطريق لنشر بعثة دعم السلام في الصومال التابعة للهيئة دعما للمؤسسات الانتقالية. وتود الحكومة أن تذكر بولاية بعثة الهيئة لدعم السلام التي تنطوي على شقين، هما: توفير الحماية وتدريب المؤسسات الانتقالية.

وتود الحكومة أن تذكّر بمؤتمر القمة غير العادية لرؤساء الدول والحكومات أعضاء الهيئة المعني بالصومال، الذي عقد في نيروبي وحضرته إثيوبيا وأوغندا والسودان والصومال وكينيا. وفي البيان الصادر في ختام مؤتمر القمة، جرى التذكير بأن الدورة السادسة لجمعية الاتحاد الأفريقي، التي عقدت في أبوجا في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، اتخذت قرارا بنشر بعثة لدعم السلام تابعة للهيئة. كما أكدت قمة نيروبي من جديد نشر بعثة الهيئة لدعم السلام تمشيا مع قرارات الهيئة السابقة وما أعرب عنه من دعم للحوار الجاري بين الحكومة الانتقالية واتحاد المحاكم الإسلامية. كما دعت القمة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إلى عقد اجتماع عاجل للنظر في أمر اتخاذ ما يلزم وفقا لبيانه الرئاسي الصادر في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٦.

وفضلا عن ذلك، قام رؤساء الدول والحكومات أعضاء الهيئة، في البيان الصادر عن قمتهم في أبوجا برئاسة فخامة رئيس جمهورية أوغندا، بتوجيه تعليمات لوزراء دفاعهم ورؤساء أركان جيوشهم بالاجتماع على وجه السرعة والبت، بالتعاون مع الحكومة الانتقالية، في تفاصيل وطرائق نشر بعثة الهيئة لدعم السلام.

إلا أن تردد الأمم المتحدة في رفع حظر الأسلحة جعل من المتعذر نشر بعثة الهيئة لدعم السلام في الصومال، وأوجد بدلا من ذلك حالة من الفراغ استغلتها القوى الانتهازية.

ومن ثم، فتحت البلبلة الناشئة عن ذلك المجال للتكهنات.

٢ - الرد

في ظل هذه الخلفية، تعترض حكومة أوغندا وتحتج بشدة على إدراج اسمها في قائمة منتهكي حظر الأسلحة المفروض من الأمم المتحدة على الصومال، وتشكك في المنهجية التي اتبعها فريق الأمم المتحدة للرصد وفي الاستنتاجات التي توصل إليها في تقريره موضع النقاش.

٢-١ الفقرة ٥٤ من التقرير

يدّعي تقرير فريق الأمم المتحدة للرصد المعني بالصومال أن هناك رحلات جوية أقلعت من مصوع بإريتريا إلى مطار مقديشو الدولي بالصومال، وذلك بطائرة بوينغ - ٧٠٧ مسجلة في أوغندا برقم 5X-EOT وتستخدم إشارة النداء MHU الخاصة بشركة ''سكاي جيت'' للطيران (أوغندا) المحدودة.

وحقيقة الأمر أن هذه الطائرة باعتها شركة ''داس إير كارغو'' إلى شركة ''طيران البحيرات الكبرى''، التي باعتها بدورها إلى شركة ''يورو أوشيانك للنقل الجوي، المحدودة''. وبعد ذلك، قامت ''يورو أوشيانك BLV''، التي مقرها بروكسل، بتأجيرها لشركة ''إير ممفيس''، ولكنها أرسلت إلى القاهرة بمصر لإجراء أعمال صيانة لها في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤ برقم تسجيل 5X-GLA من ''يورو أوشيانك BLV''. ومنذ ذلك الحين، لم تعد الطائرة إلى أوغندا.

ونظرا لمشاكل تتعلق بدفع ثمن الشراء، حجزت شركة البحيرات الكبرى على الطائرة، ولم تتمكن ''إير ممفيس'' من استخدامها. وترد شكواها في هذا الصدد في المرفق التاسع من التقرير. وفيما بعد، غيرت ''إير ممفيس'' اسمها إلى ''هيئة طيران سكاي جيت'' في أيار/مايو ٢٠٠٦، ولكنها لم تحصل بعد على ترخيص التشغيل من هيئة الطيران المدني الأوغندية. ولديها إشارة النداء MHU الصادرة لها من منظمة الطيران المدني الدولي.

٢-٢ الفقرة ٥٥

جاء أيضا في تقرير فريق الأمم المتحدة للرصد المعني بالصومال أن شركة ''سكاي جيت'' أوضحت أن الرحلات التي تمت يومي ٨ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر قامت بتشغيلها بشكل غير قانوني شركة ''يورو أوشيانك BLV'' التي مقرها بروكسل، مستخدمة طائرتها المؤجرة المهربة المذكورة أعلاه لنقل شحنات من إريتريا إلى الصومال. إلا أن سجلات مكتب ''سكاي جيت'' في كمبالا تبين أن ''سكاي جيت'' أنهت العمل بالترخيص يوم ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦، أي قبل القيام بالرحلات الجوية موضع النقاش بوقت طويل.

ولذلك، فإن حكومة أوغندا لا تتحمل أي مسؤولية عن المعاملات المدَّعى استخدام الطائرة البوينغ ٧٠٧ المذكورة فيها، ولا عن مكان إقلاعها ولا عن الشحنات التي كانت تحملها.

٢-٣ الفقرة ١٢٩

إن الادعاء الوارد في تقرير فريق الأمم المتحدة للرصد المعني بالصومال، والقائل بأن حكومة أوغندا قدمت أسلحة وذخيرة وأفراد عسكريين لدعم الحكومة الاتحادية الانتقالية، إنما هو أكذوبة تفتقر إلى المصداقية والدليل، وذلك بالنظر إلى الإطار الذي تم فيه هذا النشر والظروف السابقة عليه ضمن مبادرات الاتحاد الأفريقي والهيئة. وتشمل هذه المبادرات الرفع الجزئي لحظر الأسلحة المفروض على الصومال بموجب قرار مجلس الأمن ٧٧٣ (١٩٩٢)، وتحقيق التنسيق وتوافق الآراء بشأن ولاية مصرح بها في إطار الدول الأعضاء في الهيئة وبتمويل من الاتحاد الأفريقي لبعثة دعم السلام في الصومال التابعة للهيئة، و لم يكن بوسع أوغندا أن تتصرف دون الوفاء بهذه الشروط.

وعلاوة على ذلك، فإن المادة ٢١٠ (د) من دستور جمهورية أوغندا لعام ١٩٩٥ تنص على قيام البرلمان بسن القوانين المتعلقة بنشر القوات خارج أوغندا. ووفقا لما سبق، فإن المادة ٣٩ (٢) من القانون الخاص بقوات الدفاع الشعبية الأوغندية (٢٠٠٥) تنص على أن يتم نشر القوات لأغراض حفظ السلام بموافقة البرلمان، وهي عملية لم يضطلع بها حتى الآن، ومن ثم، لم يحدث أي نشر للقوات.

٢-٤ الفقرة ١٣٠

استنادا إلى الأسباب والظروف المبينة أعلاه، تود أوغندا كذلك أن تعلن رفضها القاطع للادعاء الوارد في تقرير فريق الأمم المتحدة للرصد المعني بالصومال بشأن نشر قوات الدفاع الشعبية الأوغندية في بيدوا يوم ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٦، أو في أي يوم آخر، باستخدام ثلاث طائرات أو أي وسيلة أخرى من وسائل النقل لشحن عتاد عسكري أو مدني أو معدات عسكرية أو مدنية.

٢-٥ الفقرة ١٣١

أما الرسالة المرجعية S/AC.29/2006/MG/OC.48 المؤرخة ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٦ الموجهة من رئيس فريق الرصد المعني بالصومال إلى الممثل الدائم لحكومة أوغندا لدى الأمم

المتحدة؛ فلم تتسلمها حكومة أوغندا في الوقت المناسب الذي يمكنها من الرد عليها قبل الموعد النهائي المحدد، وهو ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

وكانت الانتهاكات المذكورة في الفقرة ١٣٠ من التقرير أساس طلب فريق الرصد، في تلك الرسالة، الحصول على تفاصيل تتعلق بمزاعم نشر قوات أو نقل شحنات أسلحة إلى بيدوا أو إلى أي مكان آخر في الصومال، من قبل حكومة أوغندا أو قوات الدفاع الشعبية الأوغندية.

وهذه الادعاءات كاذبة وملفقة وكيدية في ضوء كل من الخلفية الموضحة أعلاه، وانعدام السند القانوني، والتسلسل الزمني للأحداث.

وتود حكومة أوغندا أن توضح أن عدم الرد على التقرير في غضون فترة الأيام التسعة التي حددها الفريق لا يعد دليلا على أن أوغندا مدانة بارتكاب الانتهاكات المدعاة في تقرير فريق الرصد.

٣ - الاستنتاجات

بينما تدعو حكومة أوغندا إلى رفع حظر الأسلحة المفروض من جانب الأمم المتحدة، فإنها ما برحت ملتزمة بضمان عدم انتهاك حظر الأمم المتحدة للأسلحة طالما ظل قائما. ولا يمكن لحكومة أوغندا أن تنتهك دستورها، ولا التفاهم الذي تم التوصل إليه على مستوى الاتحاد الأفريقي والهيئة، ولا قرارات الأمم المتحدة.

والادعاءات الواردة في تقرير فريق الرصد ضد أوغندا لا أساس لها. وحكومة أوغندا تنكرها جملة وتفصيلا، وتتحدى فريق الرصد أن يعاود التحقق من مصادره وأن يقدم دليلا على تورط قوات الدفاع الشعبية الأوغندية أو حكومة أوغندا ككل في انتهاك حظر الأسلحة المفروض على الصومال من جانب الأمم المتحدة.